

34 تفسير قوله فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ

محمد المعيوف

فاذا بلغنا اجرهن فلا جناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن بالمعروف. يعني اذا اتمت المدة فانها تراجع ما كان محظورا عليها تخرج من البيت وتلبس الزينة والحلي وتطيب ولها ان تنكح ايضا كل ما كان محظور عليها في حال - [00:00:00](#)
يباح لها ولكن بالمعروف عرفا والمعروف شرعا فان خالفت الشرع والعرف في لبس او في خروج او ما اشبه وذلك فان وليها يملؤها من ذلك ودليل فلا جناح عليكم فوجه الخطاب اليه - [00:00:20](#)